



نشرة تعريفية عن دليل حماية المتعاملين في قطاع التأمين

تتناول هذه النشرة التعريفية المبادئ العامة لحماية المتعاملين في القطاع المالي غير المصري في شركات التأمين

تبنت الهيئة في استراتيجيتها الشاملة للأنشطة المالية غير المصرفية محوراً كاملاً لحماية حقوق المتعاملين، وقد أصدرت الهيئة دليل حماية المتعاملين في القطاع المالي غير المصري في أبريل ٢٠١٩ في إطار تفاصيل استراتيجيتها وهو منشوراً كاملاً على موقع الهيئة www.fra.gov.eg



- حقوق والتزامات العملاء**
- تأكد أن شركات التأمين مرخص لها من الهيئة العامة للرقابة المالية ولديها رقم هاتف مخصص لتلقي الشكاوى وأية وفترة محددة للرد على شكاوى العملاء.
 - اسقسر عن أي بند أو شرط غير واضح في العقود والمستندات المقدمة من شركات التأمين.
 - تأكد من مراجعة جميع المعلومات عن المنتجات والخدمات المالية بنموذج البيانات الأساسية والعقود التي توقعها لدى شركات التأمين لأن توقيعك يعتبر موافقة نهائية.
 - راجع شروط فسخ العقود وفترة السماح المنوحة بعد توقيع العقود.
 - حدد عنوان للمراسلات او البريد الالكتروني وأرقام التواصل مع التحديث المستمر.
 - يلتزم المؤمن لهم أو المستفيدين من وثائق التأمين بإخطار شركات التأمين بطلبات التعويض خلال ١٠ أيام من وقوع الخطر.

السلوك والكفاءة المهنية

- إلتزامات الشركات**
- مراجعة تمتغ العاملين بشركات التأمين ووسطاء التأمين بحسن سير وسلوك وعدم تورط أو اتهام في أي جرائم أو مخالفات مراقبة توافر المؤهلات العلمية والكافاءات والمهارات اللازمة للعاملين بشركات التأمين.
 - ضرورة وجود سياسات معتمدة بشأن تعارض المصالح، والإجراءات اللازمة لكشفها وفقاً لما تفرضه الهيئة من قواعد ونظم للحكومة.
 - مراجعة أن تقسم معاملاتها بالعدل والمساواة والإنصاف والأمانة خاصة مع العاملاء كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة ومحدودي الدخل دون تمييز بين الجنسين.

العدالة وعدم التمييز بين العملاء

- إلتزامات الشركات**
- حظر استخدام نظام تحويل المعلومات مقدماً على العملاء.
 - ترك حرية انتقال عمليات العملاء من شركة تأمين لأخرى منافسة في السوق بدون تعطيل.
 - تقديم أسباب رفض تقديم المنتجات أو الخدمات التأمينية للعملاء وإخطار الهيئة بعمليات التأمين التي تم رفضها وأسباب خلال ٣٠ يوم من الرفض.

حماية سرية وخصوصية حسابات وببيانات العملاء

- إلتزامات الشركات**
- وضع أنظمة وأدوات رقابية لحماية المعلومات المالية للمؤمن عليهم والحفاظ عليها بقاعدة بيانات سرية.
 - إنذا الإجراءات اللازمة ضد التزوير والتلاعب لحماية وثائق التأمين المصدرة إلكترونياً.

تسوية النزاعات ومعالجة شكاوى العملاء

- إلتزامات الشركات**
- تضييق وحدة للتعامل مع شكاوى العملاء وفقاً للوائح الصادرة من الهيئة مع تحديد المدة الزمنية لفحص الشكاوى بعد أقصى ٣٠ يوم.
 - من حق العملاء التوجّه إلى الإدارة المختصة بالشكاوى بالهيئة، لتسوية النزاعات المالية المنصوص عليها في الوثيقة إذا لم يوافقوا على التسوية المعروضة عليهم من إدارة الشكاوى بشركات التأمين.

سبل الضمانات والتعويضات

- إلتزامات الشركات**
- في حالات تضرر أو الغاء الترخيص المنوح لشركات التأمين يحق لشركات التأمين اللجوء إلى صندوق ضمان حملة وثائق التأمين.



كتاب دوري رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ١٠/١٢/٢٠٢٣

بشأن حماية سرية بيانات المتعاملين في الأنشطة المالية غير المصرفية من مخاطر الاحتيال

انطلاقاً من الدور المنوط بالهيئة في حماية المتعاملين في الأسواق المالية غير المصرفية، واتخاذ ما يلزم من الإجراءات للحد من التلاعب والغش في تلك الأسواق، وسعياً من الهيئة لاستمرار تقديم الخدمات المالية غير المصرفية بالمستويات المأمولة في تحقيق مستهدفات الشمول المالي والتنمية المستدامة، وما يتطلبه ذلك من اتخاذ السبل اللازمة لحماية سرية بيانات وسلامة تعاملات العملاء في تلك الأسواق من مخاطر الاحتيال، فإن الهيئة تؤكد على ما يلي:

- ١- التزام الشركات والجهات المرخص لها بموازنة أي من الأنشطة المالية غير المصرفية بأن توضح لعملائها من الأشخاص الطبيعيين عند إبرام التعاقد معهم، بشكل مكتوب وشفهي، ضرورة عدم الإفصاح عن بياناتهم الشخصية أو المالية أو اسم المستخدم أو كلمة المرور (السر) والتي يتم التعامل بأي منها في تقديم الخدمات المالية غير المصرفية سواء بالطرق التقليدية أو باستخدام الأساليب التكنولوجية، لأي شخص طبيعي أو اعتباري، وكذا التزامها بإرسال تحذير شهري - بحد أدنى - لعملائها، عبر الهاتف المحمول للعميل أو بالطريقة المتتبعة في شأن تبادل المراسلات بينهما، يتضمن بشكل واضح التنبية عليهم بعدم الإفصاح عن أي من البيانات المشار إليها لأي شخص طبيعي أو اعتباري.
- ٢- التزام الشركات والجهات المرخص لها بموازنة أي من الأنشطة المالية غير المصرفية بالتنبيه على العاملين بها بعدم طلب أي من البيانات المشار إليها أعلاه من العملاء أو تداولها أو الإفصاح عنها، عبر المكالمات الهاتفية أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول أو تطبيقات التواصل الاجتماعي المختلفة أو من خلال الضغط على أي رابط الإلكتروني غير موثوق فيه، مع ضرورة إيضاح الشركة أو الجهة لذلك الأمر لعملائها سواء عند إبرام التعاقد أو بالتحذير الدوري.
- ٣- التزام الشركات والجهات المشار إليها بالتنبيه على عملائها بضرورة إخطارها بأي طلبات تردهم بأي طريقة كانت لمشاركة بياناتهم سالفه الذكر، وكذا قيام الشركة أو الجهة برصد أية شكاوى أو إخطارات تتلقاها في هذا الشأن واتخاذ اللازم نحو ذلك، مع ضرورة اتخاذ تلك الشركات والجهات لما يلزم نحو حماية قاعدة بيانات عملائها من مخاطر أمن المعلومات، وإيلاء العناية الواجبة لتعزيز مستويات التوعية الالزمة للعملاء بمخاطر الاحتيال.

ينشر هذا الكتاب الدوري على الموقع الإلكتروني للهيئة.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة لرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦



WWW.FRA.GOV.EG

القريبة الذكية، مبني ١٣٦، الجيزه، مصر الرقم البريدى : ١١٥

تلفون: +٢٠٢٣٥٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢٣٥٣٧٠٠٣٦

